

بند دفع قسط التأمين

بغض النظر عن أي حكم منصوص عليه في هذا العقد يقضي بخلاف ذلك أو أي ملحق به بشأن عدم دفع قسط التأمين، يسري البند التالي فقط.

يتعهد المؤمن له بدفع قسط التأمين بالكامل إلى مكتبتي التأمين خلال 90 يومًا من بداية هذا العقد (أو، فيما يتعلق بدفعات قسط التأمين، عند استحقاقها).

وفي حالة عدم دفع قسط التأمين المستحق بموجب هذا العقد إلى مكتبتي التأمين خلال 90 يومًا من بداية هذا العقد (و، فيما يتعلق بدفعات قسط التأمين، قبل تاريخ استحقاقها) فعندها يحق لمكتبتي التأمين إلغاء هذا العقد بإخطار المؤمن له خطيًا عن طريق وسيط. وفي حالة إلغاء العقد، يكون قسط التأمين مستحق لمكتبتي التأمين على أساس تناسبي للفترة التي يتعرض فيها مكتبتي التأمين للخطر على أن يتم دفع قسط عقد التأمين بالكامل إلى مكتبتي التأمين في حالة وقوع خسارة أو واقعة قبل تاريخ الإنهاء الذي يترتب عليه مطالبة صحيحة بموجب هذا العقد.

من المتفق عليه أن يقوم مكتبتي التأمين بتقديم إخطار مسبق بالإلغاء لا تقل مدته عن 15 يومًا إلى المؤمن له عن طريق وسيط. وفي حالة دفع قسط التأمين بالكامل إلى مكتبتي التأمين قبل انتهاء مدة الإخطار، فعندها يُلغى إخطار الإلغاء تلقائيًا. وفي حالة عدم القيام بذلك، يتم إنهاء العقد بشكل تلقائي في نهاية مدة الإخطار.

إذا قضت أي محكمة أو هيئة إدارية ذات اختصاص قضائية ببطلان أي حكم من أحكام هذا البند أو عدم قابليته للتنفيذ، فإن هذا البطلان أو عدم قابلية التنفيذ لن يؤثر على الأحكام الأخرى لهذا البند التي تظل سارية ونافذة المفعول بالكامل.

2018/9/30

LSW3001

بند الإشراف على المطالبات (LM4)

بغض النظر عن أي شيء منصوص عليه في هذا التأمين يقضي بخلاف ذلك، يجب على المؤمن له كشرط مسبق لمسؤولية مكنتبي التأمين بموجب هذا التأمين أن:

(أ) يقوم بتقديم إخطار كتابي إلى شركة (شركات التأمين) في أقرب وقت ممكن من الناحية العملية بأي مطالبة يتم تقديمها ضد المؤمن له بشأن الأعمال المؤمن عليها بموجب العقد أو بعلمه بأي ظروف قد تؤدي إلى تقديم تلك المطالبة.

(ب) يزود شركة (شركات) التأمين بكافة المعلومات التي يكون المؤمن له على علم بها بشأن وجود مطالبات أو مطالبات محتملة تم الإخطار بها طبقاً للبند (أ) أعلاه، ويتعين عليه بعد ذلك إبقاء شركة (شركات) التأمين على علم تام بكافة التطورات التي تتعلق بذلك في أسرع وقت ممكن من الناحية العملية.

(ج) يحق لشركة (شركات) التأمين أن تعين في أي وقت خبراء تسوية خسائر و/أو ممثلين للتصرف نيابة عنها للإشراف على جميع التحقيقات والتعديلات والتسويات بشأن أي مطالبة يتم إخطار شركة (شركات) التأمين بها كما هو مذكور أعلاه.

(د) يتعاون المؤمن له مع شركة (شركات) التأمين وأي شخص أو أشخاص آخرين تعينهم شركة (شركات) التأمين للتحقيق في وتعديل وتسوية تلك المطالبات.

97/1/1

NMA2738

بند قيود واستثناءات العقوبة

لا يجب أن تعتبر أي شركة تأمين تقدم التغطية ولا يجب أن تكون أي شركة تأمين مسؤولة عن دفع أي مطالبة أو تقديم أي منفعة بموجب وثيقة التأمين الماثلة إلى حد أن تقديم مثل هذه التغطية أو دفع مثل هذه المطالبة أو تقديم أي منفعة من هذا القبيل من شأنه أن يعرض شركة التأمين من هذا القبيل لأي عقوبة أو

حظر أو تقييد بموجب قرارات الأمم المتحدة أو العقوبات التجارية أو الاقتصادية أو القوانين أو اللوائح الخاصة بالاتحاد الأوروبي أو المملكة المتحدة أو الولايات المتحدة الأمريكية.

إخطار بالإلغاء مدته 30 يومًا يقدمه أي من الطرفين

يجوز إلغاء وثيقة التأمين هذه من قبل إما المؤمن له أو شركة (شركات) التأمين بموجب إخطار كتابي بالإلغاء مدته 30 يومًا يقدمه أحد الطرفين إلى الطرف الآخر على أن يسري اعتبارًا من التاريخ المبين في إخطار الإلغاء. وفي هذه الحالة يتم استرداد مبلغ قسط التأمين التناسبي لفترة المخاطر غير المنتهية.

بند تغير الخطر

من المقرر أن الإفادات والتفاصيل الواردة في نموذج طلب التأمين المشار إليه في الجدول وأي معلومات تكميلية تتعلق به تم تقديمها بواسطة أو نيابة عن المؤمن له هي أساس وثيقة التأمين هذه وتعتبر مشمولة في هذه الوثيقة.

ويوافق المؤمن له، بقبوله لوثيقة التأمين هذه، على أن:

- الإفادات والتفاصيل الواردة في نموذج طلب التأمين وأي معلومات تكميلية تعتبر إفادات عادلة، وأن وثيقة التأمين هذه قد تم إصدارها بناءً على صحة تلك الإقرارات و

- إذا احتوى نموذج طلب التأمين أو احتوت أي معلومات تكميلية على مغالطات من شأنها أن تؤثر بشكل جوهري على قبول الشركة للمخاطر بموجبها، فعندها تعتبر وثيقة التأمين هذه لاغية في مجملها وعديمة الأثر.

يجب على المؤمن له تقديم إخطار كتابي في حالة - خلال مدة وثيقة التأمين- وجود أي تغيير في أي حقيقة جوهرية تتعلق بالأعمال أو الأطراف الأصلية للأعمال أو الأنشطة المتعلقة بها منذ اكتمال نموذج طلب التأمين.

الحقائق الجوهرية هي تلك الحقائق التي ترى شركة التأمين أنها تؤثر على قبول وتقييم التأمين الخاص بكم وتشمل على سبيل المثال وليس الحصر:

- تغيير كبير في نطاق الخدمات المهنية المقدمة.

- تغيير كبير في الرسوم.

- تغيير كبير في الخدمات المهنية المقدمة جغرافياً.

- في حالة خضوع المؤمن له لعملية دمج أو شراء.

فعندها يحق لشركة **عنترة المحدودة** فرض أقساط وشروط وأحكام إضافية حسبما يترأى لها.

بند المسؤوليات المقابلة

من المفهوم والمتفق عليه أنه وخضوعاً للشروط والاستثناءات والأحكام التي تتضمنها هذه الوثيقة أو الظهيرات الملحقة بها وبشرط أن يكون المؤمن له قد دفع قسط التأمين الإضافي المتفق عليه، فإن التغطية التأمينية بموجب وثيقة التأمين سوف تنطبق على الأطراف المؤمن لهم المذكورين في الجدول لو أن وثيقة مستقلة قد صدرت لكل واحد منهم.

وعلى أي حال فإن مسؤولية المؤمن له تجاه الأطراف المؤمن لهم سوف لا تزيد في مجموعها عن حد التعويض المبين في الجدول.

بند التنازل عن حق الرجوع

من المفهوم والمتفق عليه أنه وخضوعاً للشروط والاستثناءات والأحكام التي تتضمنها هذه الوثيقة أو الظهيرات الملحقة بها فإن مكتتبي التأمين يوافقون على التنازل عن كافة حقوقهم في الرجوع على المؤمن له المشترك و/أو الأطراف الأصيلة التابعة له.

بند تغطية التلوث المفاجئ والعرضي

يستثنى هذا التأمين جميع المسؤوليات التي تتعلق بالتلوث بخلاف التلوث الذي يحدث بسبب الحوادث التي تقع بشكل مفاجئ وغير مقصود وغير متوقع خلال مدة التأمين.

جميع حالات التلوث التي تنشأ عن حادث واحد تعتبر قد وقعت وقت حدوث هذا الحادث.

ويجب ألا تتجاوز مسؤولية الشركة عن كافة التعويضات المستحقة التي تتعلق بجميع حالات التلوث التي تعتبر قد وقعت خلال مدة التأمين المبلغ المبين في الجدول كحد للتعويض عن أي واقعة واحدة.

لغرض هذا الملحق، يأخذ "التلوث" الصور التالية:

(أ) تلوث المباني أو الإنشاءات الأخرى الموجودة في المياه أو الأرض أو الجو و

(ب) كافة أشكال الخسارة أو الضرر أو الإصابة التي تحدث مباشرةً بسبب هذا التلوث.

مع مراعاة نفس شروط وأحكام وقيود وثيقة التأمين المذكورة.

بند مركز دبي المالي العالمي- مركز التحكيم بمحكمة لندن للتحكيم الدولي

يُحال أي نزاع يتعلق بتكوين أو تنفيذ أو تفسير أو إلغاء أو إنهاء أو بطلان هذه الاتفاقية أو ينشأ عن أو يتعلق بهذه الاتفاقية بأي طريقة أيًا كانت للتحكيم وفقاً لقواعد التحكيم لمركز دبي المالي العالمي للتحكيم – (DIFC) وقواعد مركز التحكيم بمحكمة لندن للتحكيم الدولي (LCIA) ("القواعد") وتعتبر هذه القواعد متضمنة في هذه الفقرة عند الرجوع إليها. ولأغراض أي إجراءات تحكيم يتم اتخاذها بموجب هذا البند:

(أ) يكون عدد المحكمين ثلاثة ("هيئة التحكيم).

(ب) يكون مقر أو مكان التحكيم القانوني مركز دبي المالي العالمي في دبي بالإمارات العربية المتحدة.

(ج) تُعقد جلسات الاستماع في دبي.

(د) يتعين أن تكون لغة التحكيم هي اللغة الإنجليزية.

كل من الطرفين:

(أ) يحال للاختصاص القضائي غير الحصري لمحاكم مركز دبي المالي العالمي لأغراض التصديق على أي قرار يتم اتخاذه وفقاً لإجراءات التحكيم المعقودة بموجب هذا البند.

(ب) لا يجوز له الطعن على أي قرار تحكيم يتم اتخاذه وفقاً لإجراءات التحكيم المنعقدة بموجب هذا البند و

(ج) لا يجوز له الاعتراض أو الطعن على أي طلب لتنفيذ أي قرار تحكيم يتم اتخاذه وفقاً لإجراءات التحكيم المنعقدة بموجب هذا البند في أي محكمة، ويحال للاختصاص القضائي لتلك المحاكم لأغراض تنفيذ الإجراءات.

بند استثناء الولايات المتحدة الأمريكية / كندا

من المتفق عليه أن هذه الوثيقة لا تسري على أي مطالبة يتم تقديمها داخل الاختصاص القضائي للولايات المتحدة الأمريكية أو كندا ولا على أي مطالبة يتم تقديمها في أي مكان آخر لتنفيذ حكم داخل الولايات المتحدة الأمريكية أو كندا سواء من خلال اتفاق متبادل أو خلافه.

باستثناء ما هو منصوص عليه في هذا الملحق بخلاف ذلك، تسري كافة شروط وأحكام هذه الشهادة ويكون لها النفاذ الكامل.

بند استثناء الاسبستوس والعفن السام

لا تغطي وثيقة التأمين الخسارة الناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن أو التي تترتب على أو التي تشتمل بأي حال من الأحوال على:

(أ) تصنيع أو استخراج أو معالجة أو توزيع أو اختبار أو معالجة أو التخلص من أو تخزين أو التخلص من أو بيع أو استخدام أو التعرض لمادة الاسبستوس أو أي مواد أو منتجات تحتوي على مادة الاسبستوس سواء كان أم لم يكن هناك سبب آخر للخسارة قد يساهم في وقت واحد أو في أي تسلسل أو سياق للمطالبة أو

(ب) "الفطريات" سواء كان أم لم يكن هناك سبب آخر للخسارة قد يساهم في وقت واحد أو في أي تسلسل أو سياق للمطالبة،

"الفطريات" يعني هذا المصطلح، على النحو المستخدم في هذه الوثيقة، أي فطريات أو مايكوتا أو أي منتج ثانوي أو نوع من العدوى ينشأ عن تلك الفطريات أو المايكوتا، بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر، العفن أو العفن الفطري أو الجراثيم أو الهباء الجوي الحيوي. تظل كافة الشروط والأحكام الأخرى كما هي دون تغيير.

بند استثناء الخسارة المالية البحتة

من المتفق عليه أن هذه الوثيقة لا تغطي الخسارة المالية غير الناتجة عن الإصابة أو الضرر. مع مراعاة شروط وأحكام قيود واستثناءات وثيقة التأمين.

بند استثناء التعويض المهني

بغض النظر عن أي شيء تنص عليه هذه الوثيقة بخلاف ذلك، لا يسري التعويض المقدم بموجب هذه الوثيقة على المسؤولية القانونية التي تنشأ بسبب أي إهمال أو خطأ أو سهو أو سوء تصرف أو خطأ يتم ارتكابه أو الزعم بارتكابه في تقديم الخدمات المهنية بواسطة أو نيابة عن المؤمن له.

"الخدمات المهنية" تشمل على سبيل المثال وليس الحصر، إعداد أو اعتماد مخططات الخرائط أو تقارير الآراء الاستشارية أو برامج الحاسب الآلي أو المسوحات أو الرسومات أو الصيغ أو التصاميم أو

المواصفات والاستشارات الإشرافية والمعاينة والأعمال الهندسية أو خدمات إدارة المشاريع سواء بمقابل أو بدون مقابل.

تظل كافة الشروط والأحكام الأخرى كما هي دون تغيير.

ملحق استثناء الحرب والإرهاب (التأمين)

بغض النظر عن أي حكم يقضي بخلاف ذلك تنص عليه هذه الوثيقة أو أي ملحق لها، من المتفق عليه أن هذا التأمين لا يغطي الخسارة أو الضرر أو التكاليف أو المصاريف أيا كانت

طبيعتها الناجمة بصورة مباشرة أو غير مباشر عن أي مما يلي أو تترتب عليه أو تتعلق به بغض النظر عن أي سبب آخر ساهم في نفس الوقت أو بأي سياق آخر إلى وقوع الخسارة:

1. الحرب أو الغزو أو عمل العدو الأجنبي أو الأعمال العدائية أو العمليات الحربية (سواء أعلنت الحرب أم لا) أو الحرب الأهلية أو التمرد أو الثورة أو العصيان المسلح أو الاضطرابات المدنية التي تأخذ حجم أو ترقى إلى درجة الانتفاضة الشعبية أو قوة عسكرية أو مغتصبة. أو
2. أي عمل إرهابي.

لأغراض هذا الملحق، يعني العمل الإرهابي، على سبيل المثال وليس الحصر، استخدام القوة أو العنف و/أو التهديد بهما لأي شخص أو مجموعة (مجموعات) من الأشخاص، سواء كان ذلك بمفرده أو بالنيابة عن أو فيما يتعلق بأي منظمة (منظمات) التي تُرتكب لأغراض سياسية أو دينية أو أيديولوجية أو لأغراض مماثلة بما في ذلك نية التأثير على أي حكومة و / أو تعريض الجمهور أو أي قطاع منه للخوف.

يستثنى أيضًا هذا الملحق الخسارة أو الضرر أو التكاليف أو المصاريف مهما كانت طبيعتها، الناجمة مباشرة أو بشكل غير مباشر، والناجمة عن أو بالارتباط مع أي إجراء يُتخذ في التحكم والمنع والقمع أو بأي طريقة أخرى تتعلق بالنقطة 1 و/أو

أعلاه

وإذا زعم أو ادعى مكتب التأمين بموجب هذا الاستثناء أن هذا التأمين لا يغطي أي خسارة أو ضرر أو تكاليف أو مصاريف فعلى المؤمن له أن يثبت العكس إذا تبين بطلان جزء من هذا الملحق أو عدم قابليته للتنفيذ، فإن بقية الأجزاء الأخرى للملحق تظل سارية ونافذة المفعول.

2001/10/8

NMA2919

بند استثناء الكائنات الحية المعدلة وراثيًا

لا يغطي هذا التأمين "الإصابة الجسدية" أو "ضرر الممتلكات" الناجم عن الكائنات الحية أو المنتجات المعدلة وراثيًا.

تظل كافة الشروط والأحكام والاستثناءات الأخرى لهذه الوثيقة كما هي دون تغيير.

بند استثناء المسؤولية البحرية

من المتفق عليه ألا تسري أي تغطيات تأمينية بموجب هذه الوثيقة على أي أضرار تنشأ عن أي مسؤولية بحرية تشمل – على سبيل المثال وليس الحصر - ما يلي:

- مسؤولية مستأجري السفن.
- المسؤولية القانونية للرسو الآمن للسفن.
- مسؤولية متعهدي التفريخ والتحميل.
- مسؤولية من يقومون بقطر السفن.
- المسؤولية القانونية لمصلي السفن.
- مسؤولية تشغيل المحطات.
- المسؤولية القانونية لمالك أو مدير رصيف المرفأ.
- الحماية والتعويض بما في ذلك التصادم.
- مسؤولية مكنتبي بناء السفن.
- مسؤولية عمال الشحن والتفريغ وعمال الموانئ في الولايات المتحدة الأمريكية.

من المتفق عليه ألا تسري أي تغطيات تأمينية بموجب هذه الوثيقة على أي أضرار تنشأ عن:

- المسؤولية الناجمة عن صيانة أو التغذية أو التزويد بالوقود أو تحميل أو تفريغ أي مركبات مائية أو لأي مركبات مائية تقع تحت رعاية أو إشراف المؤمن له أو في عهده.
- الإصابة الشخصية للركاب.

- الضرر أو التلف الذي يلحق بأي رصيف أو مرفأ أو ميناء أو جسر أو عوامة أو منارة أو هيكل لملمم لصد الأمواج أو فنار أو كابل أو الذي يلحق بأي جسم أو ممتلكات ثابتة أو منقولة التي قد يكون المؤمن له مسؤولاً عنها.

المسؤولية عن تكاليف أو نفقات – أو التي تطرأ على- إزالة حطام أي سفينة.

تظل كافة الشروط والأحكام الأخرى لهذه الوثيقة كما هي دون تغيير.

بند استثناء الغرامات أو العقوبات المالية العقابية أو الرادعة أو التعويضات المتفق عليه

من المعلن والمتفق عليه بموجب هذه الوثيقة أن الأضرار العقابية أو الرادعة أو الغرامات أو العقوبات أو التعويضات المتفق عليها أو إرجاع أو سحب الرسوم المهنية أو أي أضرار آخر تنشأ عن مضاعفة الأضرار التعويضية هي مستثناءة بالكامل.

تظل كافة الشروط والأحكام الأخرى كما هي دون تغيير.

بند استثناء حقوق المجال المغناطيسي

من المفهوم والمتفق عليه بموجب هذه الوثيقة أن هذه الوثيقة لا تغطي أي مطالبات أو خسائر تنشأ بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن الإشعاع غير المؤين، بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر حقول المجال المغناطيسي و/أو التداخل الكهرومغناطيسي .

PCA 94

وثيقة تأمين المسؤولية العامة ومسؤولية المنتجات

1. نص التغطية (التعاقد)

يكون مكتتبو التأمين مسؤولين عن تعويض المؤمن له عن الأضرار (بما في ذلك تكاليف ورسوم ونفقات مقدم المطالبة) طبقاً للقانون الخاص بأي دولة ولكن ليس بشأن أي حكم أو قرار أو دفع أو تسوية تتم داخل الدول التي تعمل بموجب قوانين الولايات المتحدة الأمريكية أو كندا (أو بشأن أي أمر يصدر في أي مكان في العالم لتنفيذ هذا الحكم أو القرار أو الدفع أو التسوية إما كلياً أو جزئياً) ما لم يطلب المؤمن له عدم وجود أية قيود ويقبل الشروط المقدمة

من مكتتبي التأمين في منح تلك التغطية، ويجب تحديد هذا الإيجاب والقبول من خلال ملحق محدد لهذه الوثيقة.

ويسري التعويض فقط على تلك المسؤولية حسبما يتم تحديدها بموجب كل قسم مؤمن لهذه الوثيقة التي تنشأ عن الأعمال المحددة في الجدول. مع المراعاة الدائمة لشروط وأحكام واستثناءات هذا القسم ووثيقة التأمين ككل.

لأغراض تحديد التعويض الممنوح:-

1-1 "الإصابة" تعني الوفاة أو الإصابة البدنية أو المرض أو الاعتلال الذي يتعرض له أي شخص.

2-1 "الضرر" يعني فقد الحيازة أو السيطرة على الممتلكات الملموسة أو إلحاق ضرر فعلي بها.

3-1 "التلوث" يعني تلوث الهواء أو أي مياه أو أرض أو ممتلكات ملموسة أخرى.

4-1 "المنتجات" تعني أي ممتلكات بعد أن تخرج عن سيطرة أو عهدة المؤمن له التي قد تم تصميمها وتحديدها وصياغتها وتصنيعها وإنشائها وتركيبها وبيعها وتوريدها وتوزيعها والتعامل بها وصيانتها وتعديلها أو إصلاحها بواسطة أو نيابة عن المؤمن له، ولكنها لا تشمل الطعام والشراب المقدم بواسطة أو بالنيابة عن المؤمن له في المقام الأول إلى موظفي المؤمن له كمستحقات للموظفين.

2. تعويض الآخرين

يشمل التعويض الممنوح:-

1-2 بناءً على طلب المؤمن له، أي طرف يُبرم اتفاقية مع المؤمن له لأي غرض تجاري ولكن بالقدر الذي تقتضيه هذه الاتفاقية لمنح هذا التعويض ومع المراعاة الدائمة للبندين 7-3-3 و12-3.

2-2 المسؤولين التابعين للمؤمن له بصفتهم التجارية عن مسؤوليتهم الناجمة عن تنفيذ الأعمال و/أو بصفتهم الشخصية الناجمة عن تعيينهم المؤقت للموظفين التابعين للمؤمن له.

2-3 بناءً على طلب المؤمن له، أي شخص أو مؤسسة عن مسؤوليتها الناجمة عن تنفيذ العقد لتقديم خدمات العمالة فقط إلى المؤمن له.

2-4 الموظفين ولجنة وأعضاء كائنين المؤمن له والمنظمات الاجتماعية والرياضية والطبية والمعنية بمكافحة الحريق والرعاية بصفتها الشخصية على هذا النحو.

2-5 الممثلون الشخصيون لتركه أي شخص يتم تعويضه بموجب البند 2 بشأن المسؤولية التي يتحملها هذا الشخص.

ويُشترط دائماً التزام جميع هؤلاء الأفراد أو الأطراف ووفائهم وخضوعهم لشروط وأحكام واستثناءات هذه الوثيقة كما لو أنهم المؤمن له.

3. المسؤوليات المقابلة

كل شخص أو طرف محدد في هذا الجدول كمؤمن له يتم تعويضه بشكل منفصل بشأن أي مطالبات تُقدم ضد أي منهما من قبل الآخر على ألا تتجاوز مسؤولية مكنتبي التأمين الإجمالية حدود التعويض المذكورة.

4. تكاليف الدفاع

يدفع مكنتبو التأمين كافة التكاليف والرسوم والمصروفات التي يتكبدها المؤمن له، بموافقة مسبقة من مكنتبي التأمين ("تكاليف الدفاع")،

4-1 في التحقيق أو الدفاع أو تسوية

4-2 نتيجة التمثيل في أي تحقيق أو استعلام أو إجراءات أخرى بشأن أمور ذات صلة مباشر
بـ

أي واقعة تشكل أو قد تشكل موضوع التعويض بموجب هذه الوثيقة.

5. حدود التعويض

لا تتجاوز مسؤولية مكنتبي التأمين عن دفع التعويضات (بما في ذلك تكاليف ورسوم ونفقات مقدم المطالبة) المبلغ المحدد في الجدول مقابل كل قسم فيما يتعلق بأي واقعة واحدة أو مجموعة من الوقائع التي تنشأ عن سبب رئيسي واحد، ولكن بموجب القسم "ب" والقسم "ج" تمثل حدود التعويض المسؤولية الإجمالية بشأن جميع الوقائع.

يتم دفع تكاليف الدفاع إلى جانب حدود التعويض ما لم تنص وثيقة التأمين هذه على غير ذلك. إذا شكلت المسؤولية الناجمة عن نفس السبب الرئيسي موضوع التعويض بموجب أكثر من قسم واحد لهذه الوثيقة، فعندها يخضع كل قسم لحدود التعويض الخاصة به، مع الاشتراط الدائم ألا يتجاوز المبلغ الإجمالي لمسؤولية مكنتبي التأمين الحد الأقصى للتعويض بموجب أي من الأقسام التي تنص على التعويض.

القسم أ – المسؤولية العامة

6. القسم أ – التعويض

يُعوّض المؤمن له بموجب هذا القسم وفقاً لنص التغطية عن و/أو ما ينشأ عن الإصابة و/أو الضرر الذي يقع خلال مدة التأمين وليس عن المسؤولية التي تنشأ عن:

1-6 التلوث.

2-6 أو فيما يتعلق بأي منتج.

7. القسم أ – الاستثناءات

لا يغطي هذا القسم المسؤولية

1-7 التي تنشأ عن حيازة أو استخدام أي سيارة أو مقطورة بواسطة أو نيابة عن المؤمن له بخلاف المسؤولية

7-1-1 التي تنشأ بسبب استخدام أي أدوات أو معدات تُشكل جزءًا من أو تتعلق أو تُستخدم فيما يتعلق بأي سيارة أو مقطورة.

7-1-2 التي تنشأ خارج حدود أي حارات أو ممرات ويكون سببها أي عملية تحميل أو تفريغ تقوم بها أي سيارة أو مقطورة.

7-1-3 عن أي ضرر يلحق بأي كوبري أو كوبري للوزن أو طريق أو أي شيء سفلي نتيجة وزن أي سيارة أو مقطورة أو حمولتها.

7-1-4 التي تنشأ عن أي سيارة أو مقطورة تكون في عهدة المؤمن له أو تحت سيطرته بشكل مؤقت لغرض الانتظار، شريطة عدم منح أي تعويض مقابل المسؤولية التأمينية الإجبارية بموجب التشريعات أو التي قبلت الحكومة أو السلطة الأخرى مسؤوليتها.

7-2 التي تنشأ عن ملكية أو حيازة أو استخدام المؤمن له أو من ينوع عنه لأي طائرة أو مركبة مائية أو حوامة (بخلاف المركبة المائية التي لا يتجاوز طولها خمسة أمتار و فقط أثناء تواجدها في المياه الإقليمية).

7-3 عن و/أو التي تنشأ عن الأضرار التي تلحق بالملكيات المملوكة أو المؤجرة أو المستأجرة أو التي يتم شرائها بالتقسيط أو بموجب قرض للمؤمن له أو بخلاف ذلك التي تكون في عهدة أو تحت رعاية أو إشراف المؤمن له بخلاف

7-3-1 المساكن (أو مشتملاتها) التي يشغلها المؤمن له بشكل مؤقت للعمل فيها (لكن لا يتم منح أي تعويض عن الأضرار التي تلحق بهذا الجزء من العقار الذي يعمل المؤمن له بداخله والتي تنشأ عن هذا العمل).

7-3-2 الملابس والأغراض الشخصية التي تخص الموظفين والزوار التابعين للمؤمن له.

7-3-3 العقارات التي يقوم المؤمن له باستئجارها بالقدر الذي يتحمل فيه المؤمن له المسؤولية في حالة عدم إبرام اتفاق محدد.

القسم ب – المسؤولية عن التلوث

8. القسم ب – التعويض

يُعوّض المؤمن له بموجب هذا القسم وفقاً لنص التغطية عن و/أو ما ينشأ عن الإصابة و/أو الضرر الذي يقع بأكمله خلال مدة التأمين والذي ينشأ عن التلوث، ولكن بالقدر الذي يتمكن فيه المؤمن له من إثبات أن هذا التلوث

8-1 كان نتيجة مباشرة لحادث مفاجئ ومحدد ويمكن تحديده خلال فترة التأمين.

8-2 لم يكن نتيجة مباشرة لعدم قيام المؤمن له باتخاذ احتياطات معقولة لمنع حدوث هذا التلوث.

9. القسم ب – الاستثناءات

يخضع هذا القسم للاستثناءات الواردة في القسم 7 و ج 11، ولا يغطي أيضاً المسؤولية عن و/أو التي تنشأ عن

9-1 الضرر الذي يلحق بالعقار المملوك أو المستأجر حالياً أو في أي وقت سابق من قبل المؤمن له.

9-2 الضرر الذي يلحق بالأرض أو المياه الموجودة في أو تحت حدود أي أرض أو عقار مملوك أو مستأجر حالياً أو في أي وقت سابق من قبل المؤمن له أو بخلاف ذلك يكون في عهدة المؤمن له أو تحت رعايته أو إشرافه.

القسم ج – مسؤولية المنتجات

10. القسم ج – التعويض

يُعوّض المؤمن له بموجب هذا القسم وفقاً لنص التغطية عن و/أو ما ينشأ عن الإصابة و/أو الضرر الذي يقع خلال مدة التأمين ولكن فقط عن المسؤولية التي تنشأ عن أو تتعلق بأي منتج وليس عن المسؤولية التي تنشأ عن التلوث.

11. القسم ج – الاستثناءات

لا يغطي هذا القسم المسؤولية

11-1 عن و/أو الناشئة عن الضرر الذي يلحق بأي منتج أو جزء منه.

11-2 عن التكاليف المتكبدة في إصلاح أو ترميم أو تعديل أو استبدال أي منتج أو جزء منه و/أو أي خسارة مالية لاحقة ضرورية لهذا الإصلاح أو الترميم أو التعديل أو الاستبدال.

11-3 عن التكاليف التي تنشأ عن سحب أي منتج أو جزء من.

11-4 التي تنشأ عن أي منتج أو جزء منه المقرر، بعلم المؤمن عليه، تضمينه في الهيكل أو الأجهزة أو أجهزة التحكم الخاصة بأي طائرة.

12. استثناءات عامة تنطبق على جميع أقسام وثيقة التأمين

لا تغطي هذه الوثيقة المسؤولية

12-1 التي تنشأ عن التجاهل المتعمد أو عن وعي أو قصد من قبل الإدارة الفنية أو الإدارية التابعة للمؤمن له لضرورة اتخاذ كافة الخطوات المعقولة لمنع حدوث إصابة أو ضرر.

12-2 عن و/أو التي تنشأ عن حدوث إصابة لأي شخص معين بموجب عقد عمل أو عقد تدريب مهني مع أو تقديم خدمات العمالة فقط إلى المؤمن له إذا كانت تلك الإصابة ناشئة عن تنفيذ هذا العقد.

12-3 التي تنشأ عن البنود الخاصة بالتعويضات المتفق عليها أو البنود الخاصة بالغرامة أو ضمانات التنفيذ ما لم يثبت أن تلك المسؤولية مرتبطة بعدم وجود تلك البنود أو الضمانات.

12-4 ناتج عن أو من خلال أو نتيجة بشكل مباشر أو غير مباشر لأي من الحوادث التالية: الحرب أو الغزو أو عمل العدو الأجنبي أو الأعمال العدائية (سواء أعلنت الحرب أم لا) أو الحرب الأهلية أو التمرد أو الثورة أو العصيان المسلح أو قوة عسكرية أو مغتصبة.

12-5 ناتج عن أي مسؤولية قانونية مباشرة أو غير مباشرة ناجمة عن أو ساهمت في أو ناشئة عن:

12-5-1 التأين أو الإشعاعات أو التلوث الناتج عن النشاط الإشعاعي من أي وقود نووي أو من أي نفايات نووية ناتجة عن احتراق الوقود النووي.

12-5-2 المتفجرات السامة المشعة أو الخواص الخطرة الأخرى لأي تجمع نووي متفجر أو مكون نووي منه.

12-6 عن الزيادة الموضحة في الجدول بشأن القسط الأول لكل مطالبة أو مجموعة مطالبات تنشأ عن سبب رئيسي واحد.

12-7 التي تُشكل موضوع التأمين بموجب أي وثيقة تأمين أخرى، ولا يجوز إبرام هذه الوثيقة مع وثيقة التأمين الأخرى.

12-8 عن الأحكام أو التعويضات ذات الطبيعة العقابية أو الرادعة سواء كانت في شكل غرامات أو عقوبات أو مضاعفة أحكام التعويض أو الأضرار أو الأضرار الفادحة أو أي شكل آخر أيًا كان.

شروط عامة

(الشروط من 1-13 إلى 4-13 هي شروط مسبقة لمسؤولية مكتبتي التأمين عن تقديم التعويض بموجب وثيقة التأمين هذه)

يجب على المؤمن له أن يُخطر مكتبتي التأمين خطيًا في أسرع وقت ممكن من الناحية العملية فور وقوع أي حادث قد يترتب عليه تقديم مطالبة بموجب وثيقة التأمين هذه، وأن يسلم مكتبتي التأمين – حسبما يطلب مكتبتي التأمين- كل مطالبة أو أمر قضائي أو استدعاءات أو دعوى قضائية، ويجب إرسال كافة المستندات التي تتعلق بذلك إلى مكتبتي التأمين فور استلام المؤمن له لها.

12-2 لا يجوز للمؤمن له ولا لمن ينوب عنه تقديم أي إقرار بالمسؤولية أو عرض أو وعد بدفع أي مبلغ بدون موافقة مكتبتي التأمين خطيًا، ويحق لمكتبتي التأمين أن تتولى الدفاع وتسوية أية مطالبة بالتعويض أو الأضرار أو خلافه باسم المؤمن له، ويقوم المؤمن له – وفق تقديره المطلق- باتخاذ أي إجراءات وتسوية أي مطالبات، أن يقدم إلى مكتبتي التأمين ما قد تطلبه من المعلومات والمساعدة اللازمة.

13-3 يقوم المؤمن له بتقديم إخطار في أسرع وقت معقول من الناحية العملية بأي حقيقة أو واقعة من شأنها أن تغير بشكل جوهري المعلومات المقدمة إلى مكتبتي التأمين وقت تنفيذ وثيقة التأمين هذه، ويجوز لمكتبتي التأمين تعديل شروط هذه الوثيقة وفقاً لجوهر هذا التغيير.

13-4 إذا كان قسط التأمين يستند بشكل مؤقت إلى تقييمات المؤمن له، فعندها يتعين على المؤمن له الاحتفاظ بسجلات دقيقة وأن يقوم بعد انتهاء مدة التأمين بالإعلان عن تلك التفاصيل في أقرب وقت ممكن حسبما يطلب مكتبتي التأمين. ويُعدل بعد ذلك قسط التأمين، ويخضع أي فرق تم دفعه بواسطة المؤمن له أو سُمح له به - بحسب الأحوال- لأي حد أدنى للقسط الذي قد يُطبق.

13-5 يجوز لمكتبتي التأمين أن يدفعوا في أي وقت للمؤمن له، فيما يتعلق بأي مطالبة أو مجموعة مطالبات بموجب وثيقة التأمين هذه التي يسري عليها حد التعويض، مبلغ هذا الحد (بعد خصم أي مبالغ تم دفعها فعلياً) أو أي مبلغ أقل يمكن تسوية تلك المطالبات من أجله، وعند القيام بهذا الدفع، يتنازل مكتبتي التأمين عن السيطرة على - ولن تتحمل أي مسؤولية أخرى بشأن- تلك المطالبات فيما عدا دفع تكاليف الدفاع المتكبدة قبل تاريخ هذا الدفع (ما لم يُنص على أن يشمل حد التعويض تكاليف الدفاع).

شريطة أنه إذا مارس مكتبتي التأمين الخيار المذكور أعلاه وتجاوز المبلغ المطلوب للتخلص من أي مطالبة أو مجموعة مطالبات حد التعويض وتم التأمين على مبلغ الزيادة هذا إما بشكل كلي أو جزئي، مع تكاليف الدفاع المستحقة بالإضافة إلى حد التعويض بموجب هذه الوثيقة، فعندها يساهم أيضاً مكتبتي التأمين بنسبتهم من تكاليف الدفاع اللاحقة المتكبدة بموافقتهم المسبقة.

13-6 أي نزاع يتعلق بتفسير وثيقة التأمين و/أو الجدول يتم حله وفقاً لقوانين إنجلترا.

ويحال كل من المؤمن له ومكتبتي التأمين للاختصاص القضائي الحصري لأي محكمة مختصة في إنجلترا، ويوافق الطرفان على تلبية كافة متطلبات تلك المحكمة المختصة. ويتم تسوية كافة الأمور التي تنشأ عن هذه الوثيقة وفقاً لقوانين وقواعد تلك المحكمة.

13-7 يتم تفسير أي عبارة أو كلمة وردت في هذه الوثيقة وفقاً لقانون إنجلترا. وتُقرأ وثيقة التأمين والجدول معاً كعقد واحد، وتحمل أي كلمة أو عبارة لازماً معنى محدد في أي جزء من هذه الوثيقة أو هذا الجدول هذا المعنى المحدد حيثما يرد.

8-13 يجوز لمكتتبي التأمين إلغاء هذه الوثيقة بتقديم إخطار كتابي مدته ثلاثين يومًا بهذا الإلغاء إلى آخر عنوان معلوم للمؤمن له.

9-13 إذا انطوت أي مطالبة بموجب هذه الوثيقة، بأي وجه من الوجوه، على احتيال، يتم مصادرة جميع المزايا المقدمة بموجب وثيقة التأمين.